جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة القادسية- كلية الادارة والاقتصاد

علوم مالية مصرفية

البنوك الاسلامية ودورها في التنمية والاستثمار

(دراسة حالة البنك الاسلامي في الاردن)

بحث تقدم به

الطالب

محمد انعيم محسن

إلى مجلس كلية الادارة والاقتصاد، علوم مالية مصرفية ــ جامعة القادسية

وهي جزء من متطلبات الحصول على شهادة البكالوريوس

إشراف الأستاذ

م/حيدر حمزة صالح

١٤٣٩هـ ٢٠١٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

{أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ
وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ
وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ}

الزمر : ٩

صدق الله العلي العظيم

الإهـــداء

إلى من قال فيهم سبحانه وتعالى:

{وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ}

الى شهداء العراق..... رحمةً وغفراناً

لعل ارواحهم السمحة تتقبل هذا الإهداء

الباحث

الشكر والتقدير

بسم الله أولاً وأخيراً ،والحمد لله الذي جعل الحمد مفتاحاً لذكره وخلق الأشياء ناطقة بحمده وشكره ، والصلاة والسلام على نبيه محمد المشتق اسمهُ من اسمهِ المحمود، وعلى آله الأطهار أولي الكرم والجود، أحمده وأشكره على نعمه التي لا تعد ولا تحصى ، وأود من كل قلبي أن أتقدم بفائق الشكر والامتنان إلى كل من أهدى لي نصحاً، وأفادني علماً، وأسدى لي معروفاً، وساهم وساعد ومد يد العون لي في إتمام هذا البحث، راجياً من الله العلي القدير التوفيق والسداد لهم وجزاهم الله عنا خير الجزاء.

ابتدئ بالشكر والتقدير الى الأستاذ (حيدر حمزة صالح)الذي كان دوره ملموساً من لحظة كتابة البحث حتى اتمامه فقد أولاني النصح والتوجيه والتقويم ،وقدم لي كثيراً من العطاء لذلك كان تواجده معي حافزاً مشجعاً كسر طوق الصعوبة و القلق .فبفضل الله ثم بفضل علمه ونصحه وإرشاده كان خير سند في سبيل إنجاز البحث وخروجه إلى حيز النور.

كما انه جزء من الامتنان أن أتقدم بالشكر الجزيل والاعتراف بالجميل إلى عميد كلية الادارة والاقتصاد- جامعة القادسية ، والى كادر الكلية من اساتذة وموظفين.

محمد انعيم محسن

فهرس المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآية	أ
الاهداء	ب
الشكر والتقدير	ت
فهرس المحتويات	ث
المقدمة	١
المبحث الاول	
المفهوم النظري	٤
تعريف ونشات المصارف الاسلامية	٤
اهمية المصارف الاسلامية	٥
اهداف المصارف الاسلامية	٥
خصائص المصارف الاسلامية	٦
وظائف المصارف الاسلامية	٧
نظام حماية الودائع لدى المصارف الاسلامية	٩
موقف الشريعة من المصارف الاسلامية	١٠
المبحث الثاني	
مصادر تمويل التنمية والاستثمار	١٢

تحديد مفهوم التنمية	١٢
مفهوم التنمية في المنظور الاسلامي	١٣
معوقات التنمية في الاسلام	١٥
مصادر تمويل التنمية	١٥
تعريف الاستثمار	١٧
اهداف ودوافع الاستثمار	١٨
اهداف الاستثمار في الدول النامية	١٩
مناخ الاستثمار العام في الاردن	٢٠
الاعفاءات الكمركية	٢١
المبحث الثالث	
دور المصارف الاسلامية في تمويل التنمية والاستثمار	٢٣
نبذة مختصرة عن البنك الاسلامي الاردني	٢٣
نشاطات البنك الاسلامي الاردني وحقوق المساهمين وعوائدها	٢٤
الاعمال والخدمات التي يقدمها البنك	٢٥
حصة وترتيب البنك في السوق المصرفية الاردنية	٢٥
تمويل المرابحة المتجهة للاحتياجات الاساسية للمواطنين واصحاب المشاريع	٢٦
دور البنك الاسلامي الاردني في عملية التمويل والاستثمار	٢٨
ابرز الانشطة الاجتماعية للمصرف	٢٩
الاستنتاجات	٣١
التوصيات	٣٢
قائمة المصادر	٣٣

المقدمة

ان المصارف الاسلامية التي تزاول عملها ونشاطها وفق الشريعة الاسلامية وبنشاطات مختلفة لها دور الفعال في عملية الاستثمار والتنمية الاقتصادية (توليد الدخول وتوفير السلع والخدمات الحقيقية وايجاد فرص العمل) مما له الاثر الفعال في تقليل الاثار الاقتصادية التي تودي الى اضعاف الاقتصاد وكذلك دور هذه المصارف في التنمية الاجتماعية وماله من اثر على رفع مستوى معيشة الفرد والمجتمع الى مستوى الرفاهية وتحقيق التوازن والتكامل الاجتماعي من خلال الالتزامات بأصول الدين الاسلامي ومبادئه واستخدام الاساليب المتعددة (كالمضاربة والمشاركة والاجارة والمحافظ الاستثماري والقرض الحسن) لأغراض انتاجية واسناد المشروعات السكنية وتكويل المشاريع الصغيرة والحرفية.

وتظهر اهمية البحث من ان السمة الاجتماعية والاقتصادية للمصارف الاسلامية هي اهم الخصائص المميزة لهذه المصارف لارتباط هذه المصارف بالشريعة الاسلامية الغراء التي جعلها الله من سبحانه وتعالى خاتمة الشرائع التي تصلح في كل زمان ومكان . والهدف الرئيس للبحث دراسة دور المصارف الاسلامية وعلاقتها بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية وتوجيه الاموال المتاحة بما يحقق كفالة حد ادنى من المعيشة لكل فرد وتحقيق القوة والاستقلال الاقتصادي للبلدان الاسلامية .

ان انشاء مؤسسة مصرفية تزاول اعمالها وانشطتها وفق الشريعة الاسلامية لها دور فعال في الاستثمار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ولها طرق واسعة في عملية الاسهام لتأسيس المشروعات الانتاجية بما يسهم في توليد الدخول وتوفير السلع والخدمات الحقيقة وايجاد فرص عمل ووظائف جديدة وتقليل الاثار التي تؤدي الى اضعاف الاقتصاد، اضافة الى خدمة التوجيهات التنموية التي اصبحت ملموسة في البلاد الاسلامية في الآونة الخيرة نتيجة الدور البارز الذي تلعبه المصارف الاسلامية في التنمية الاجتماعية من حيث سعيه الى اهداف لا تقتصر على زيادة الارباح فحسب وانما يتعدى ذلك الى الرقي بمستوى معيشة الفرد والمجتمع الى مستوى الرفاهية وتحقيق التوازان والتكافل ويتم ذلك من خلال الالتزام بأصول الجين الاسلامي ومبادئه بمختلف انواع واساليب الصيغ الاستثمارية كالمضاربة والمشاركة والاجارة والمحافظ الاستثماري والقرض الحسن لأغراض انتاجية ومساندة مشروعات الاسكان وتمويل الصناعات الصغيرة والحرفين، بدأت تجربة المصارف الاسلامية في العراق اواخر عام ١٩٩٢ .

واجيزت المصارف بالتعامل بالصيرفة والائتمان من قبل البنك المركزي العراقي في عام ١٩٩٣وقد حددت عقود التأسيس اهداف المصارف بالمساهمة في النمو الاقتصادي للقطر وخلق اوسع مجالات التعاون مع المصارف الحكومية والاهلية ضمن اطار السياسة الاقتصادي والمالية للدولة وبما يتفق واحكام الشريعة الاسلامية حيث تمارس هذه المصارف كافة الاعمال المصرفية باستثناء الاعمال

التي تحكمها الفائدة ويمكن القول ان الصيرفة الاسلامية بممارسة نشاطه المصرفي في اوائل عام ١٩٩٣ثم تلاه عدد من المصارف حتى بلغت ست مصارف تعمل على صيغة الصيرفة الإسلامية .
وقد شهد الربع الاخير من القرن الماضي انطلاقه مسيرة المصارف الإسلامية وانتشارها في مختلف ارجاء العالم وقد عملت المصارف المذكورة على بناء مؤسساتها وتثبيت دعائمها وارتياد مختلف افاق العمل المصرفي المتوافق مع احكام الشريعة الإسلامية وحققت نجاح ملموسا في مجال عملها من خلال تقديم العمل المصرفي الاسلامي بصيغ بعيده عن قاعدة الديون والربى التي تمارسها المصارف التقليدية وبذلك استطاعت مواجهة وتجاوز اثار الازمه المالية العالمية .

فرضية البحث:

هناك دور كبير للمصارف الإسلامية في تمويل القطاعات الاقتصادية ودعم التنمية والاستثمار في الاقتصاد الوطني بحيث ان هذا الدور يميزها عن المصارف التقليدية .

اهمية البحث:

تظهر اهمية هذا البحث من ان السمة الاجتماعية والاقتصادية للمصارف الاسلامي من اهم الخصائص المميزة لهذه المصارف وقد اثير جدل حول دور المصارف الاسلامية في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وهذا يتطلب ضرورة البحث عن حقيقة هذا الدور وسيتم ذلك من خلال التعرف والقاء الضوء على نشأت وفكرة المصارف الاسلامية واظهار دورها في أي زمان ومكان كونها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالشريعة الاسلامية الغراء التي جعلها الله سبحانه وتعالى خاتمة الشرائع السماوية التي تصلح في كل زمان ومكان .
وتأتي اهميتها ايضاً من الاهمية الكبيرة والمتزايدة التي تحتلها المصارف الاسلامية بصفتها جزءاً من النظام المصرفي العالمي وبديلا مناسباً لها من حيث الية التعامل مع قضايا التمويل والصيرفة المتوافقة مع الشريعة الاسلامية بإحلال المشاركة في الربح والخسارة محل المداينة بفائدة ما يجعلها في وضع قادر على مواجهة اثار الازمات المالية العالمية.

اهداف البحث:

يهدف البحث الى دراسة دور المصارف الاسلامية وعلاقتها بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية من خلال تطبيقاتها المعاصرة، ومن ضمن الاهداف الهامة والرئيسية في المصارف الاسلامية دعم التعامل وفق احكام الشريعة والعمل على استغلال الموارد المتاحة افضل استغلال وتوجيه الاموال المتاحة في العمليات الاستثمارية التي تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما يحقق كفالة حد ادنى من المعيشة لكل فرد.

مشكلة البحث:

تدور مشكلة البحث حول معرفة الدور الذي تقوم به المصارف الاسلامية ؟ وما هي علاقتها بالتنمية والاستثمار ؟ وكيف توجه الاموال بما يحقق كفالة حد ادنى من المعيشة لكل فرد وتحقيق القوة والاقتصاد المستقل للدول الاسلامية، ومعرفة ما اذا كانت المصارف تستطيع تجنب الازمات المالية العالمية .

منهجية البحث:

ان المنهج العلمي الذي سوف يتم اتباعه في هذا البحث هو المنهج الوصفي الذي يعتمد على جمع المادة العلمية المتعلقة بكل جزيئاتها ومفرداتها من مصادرها ومراجعها القديمة والحديثة وتحليلها والربط بينها للوصول الى نتائج تحقيق اهاف البحث المتعلقة بتحديد الدور التنموي الاستثمار للمصارف الاسلامية وتقييم ادائها مراعياً بذلك اصول البحث العلمي من حيث التوثيق، وتم تقسيم البحث الى ثلاثة مباحث ثم الاستنتاجات والتوصيات ومصادر الحث وكما يلي:

١. المبحث الاول: المصارف الاسلامية (المفهوم النظري) وفيه:

أ- تعريف، الاهمية، الاهداف، الخصائص، الوظائف.

ب- نظام حماية الودائع لدى المصارف الاسلامية.

ت- موقف الشريعة من المصارف الاسلامية.

٢. المبحث الثاني: مصادر التمويل التنمية والاستثمار: وفيه.

أ- مفهوم ومعوقات ومصادر التنمية.

ب- تعريف واهداف ودوافع الاستثمار.

٣. المبحث الثالث: دور المصارف الاسلامية في تمويل التنمية والاستثمار: وفيه.

أ- نبذة مختصرة عن البنك الاسلامي الاردني.

ب- نشاطات البنك الاسلامي الاردني.

ت- الاعمال والخدمات التي يقدمها البك.

ث- دور البنك الاردني الاسلامي في عملية التمويل والاستثمار.

المبحث الاول

المصارف الاسلامية (المفهوم النظري) التعرف، الاهمية، الاهداف، الخصائص، الوظائف

تعريف ونشات المصارف الاسلامية: (الشراح،٢٠٠٤،ص٧٢)

وهي مؤسسة مصرفية لا تتعامل بالفائدة (الربا) اخذاً او عطاءاً تلتزم في نواحي نشاطها ومعاملاتها المختلفة بقواعد الشريعة الاسلامية، وتعتبر المصارف الاسلامية من احدث مستجدات الفكر الاسلامي في المجال الاقتصادي اذ تنهض هذه المصارف بدور حيوي في الحياة الاقتصادية

لما تقوم به من تجميع المدخرات من الجمهور ثم اعادة توظيفها من خلال عمليات مصرفية مع عملائها بما يساهم في استثمار الاموال وتفعيل السياسة الاقتصادية للدولة .

وقد ذهب البعض الى تعريف المصارف الاسلامية بانها كيان ووعاء يمتزج فيه فكر استثماري واقتصادي سليم ومال يبحث عن ربح حلال لتخرج منه قنوات تجسد الاسس الجوهرية للاقتصاد الاسلامي وتنقل مبادئ من النظرية الى التطبيق ومن التطور الى الواقع الملموس فهو يجذب رأس المال الذي يمكن ان يكون عاطلاً لتخرج اصحابه من التعامل به مع من يجيدون في صدورهم حرجاً من التعامل معها، ومن ثم فان المصارف الاسلامية لا تقوم بالإقراض والاقتراض بفوائد بل تقدم بصفة عامة التمويل القائم على المشاركة في الربح والخسارة وذلك وفق الصيغ لشرعية المرابحة والمضاربة والاستصناع والاجارة من اساليب التمويل الاسلامي.

وذهب اخر الى تعريفها بانها مؤسسة مالية نقدية تقوم بالأعمال والخدمات المصرفية والمالية وجذب الموارد المالية وتوظيفها توظيفاً فعالا يكفل نموها وتحقق اقصى عائد منها يحقق اهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في اطار احكام الشريعة الاسلامية السمحاء.

وانطلاقاً من تحريم الربا ظهرت اهمية اعادة النظر في الهياكل المالية والنقدية والادوات التمويلية في الدول الاسلامية فبدأ التفكير المنهجي في بعض دول العالم الاسلامي لأنشاء المصارف الاسلامية منذ اربعينات القرن الماضي حيث انشات في ماليزيا صناديق الادخار بدون فائدة واخذت باكستان الفكرة في عام ١٩٥٠ وذلك بأنشاء مؤسسة بالريف تقبل الودائع من المسيرين بدون فائدة ثم تقوم بإقراضها لصغار المزارعين بلا فائدة وعملت على ذلك مصر بنفس النظام.

كما عملت العديد من الدول الاسلامية في انشاء مصارف اسلامية من هذا النوع مثل دولة قطر وكذلك الكويت والسعودية والجزائر وكذلك انتقلت رؤوس الاموال العربية الاسلامية من اجل انشاء هذا النوع من المصارف في الدول الغربية مثل مصرف قبرص الاسلامي، المصرف الدولي الاسلامي في الدنمارك، مصرف البركة في الولايات المتحدة الامريكية.

وعلى مستوى التعاون الدولي عام ١٩٧٥تم انشاء المصرف الاسلامي للتنمية في السعودية برأس مال دول المؤتمر الاسلامي، ويهدف المصرف بصفة اساسية الى دعم المشروعات التنموية في الدول الاسلامية، وتقدم العون للمجتمعات الاسلامية في الدول غير الأعضاء.(الفولي،١٩٩٥،ص١٢)

<u>اهمية المصارف الاسلامية</u>:(الزعنري، موقع الكتروني)

تعد المصارف عصب الاقتصاد، لأنها تحفظ الاموال وتحركها وتنميها وتسهل تداوله وتخطط في استثمارها ولا ينكر الدور الايجابي الذي يقوم به النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل وتعتبر المصارف في اطار التشريع الاسلامي في ظل متطلبات العصر ضرورة اقتصادية لكل مجتمع مسلم يرفض الربا والاستغلال، وذلك لما للمصارف من وظائف اساسية للتبادل والمعاملات وتعزيز طاقة رأس المال في اطار الشريعة الاسلامية بما يرفع الحرج عن المسلمين.

ومن هنا ادرك العلماء والفقهاء والمفكرين في هذا العصر ضرورة الاستفادة من النشاط المصرفي ولكن بوسائل مشرعة وتعد المصارف ثمرة من ثمرات الصحوة التي عمت ارجاء الوطن الاسلامي وخاصة ان البلاد العربية جربت الحلول الغربية واتضح عدم ملائمتها.

وتسعى المصارف الاسلامية لحل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي يعاني منها المجتمع الاسلامي وحتى الدول العالمية مع ملاحظة اننا نظلم المصارف الاسلامية عندما نحملها كل مهام واعباء التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وترجع اهمية وجود هذه المصارف الى ما يلي:

١. تلبية رغبة المجتمعات الاسلامية في ايجاد قنوات التعاون المصرفي بعيدا عن استخدام اسعار الفائدة.
٢. ايجاد مجال للتطبيق فقه المعاملات في الانشطة المصرفية.
٣. تعد المصارف الاسلامية التطبيق العلمي لأسس الاقتصادي الاسلامي.

اهداف المصرف الاسلامي: (محاضرة البنوك الاسلامية،ص١١٣)

هناك جملة من الاهداف التي يسعى المصرف الاسلامي الى تحقيقها وهذه الاهداف تنبع من كون المصرف ممثلا عن اصحابه، رب مال بحاجة الى تحقيق عائد على امواله ومن كون المصرف مضارب عامل في اموال المودعين لديه يسعى لتحقيق عائد من عمله وعلى اموالهم من كونه متخصص في النشاطات والاعمال المالية المصرفية، ويمكن اجمال الاهداف بما يلي:

١. تحقيق الربح: وهو من اهم الاهداف التي يسعى المصرف الى تحقيقها لانها مقياس استمراريته وبقائه ، وهذا الربح ليس فقط للمصرف نفسه وانما ايضاً للمتعاملين معه من المودعين المضاربين بأموالهم في المصرف.
٢. الحكمة والمان في التصرف بالأموال : وذلك من خلال تنويع الاستثمارات وتقليل المخاطر والاحتفاظ بمعدلات سيولة ملائمة لمواجهة الظروف.
٣. الاستمرارية والنمو: أي تنمية الموارد الذاتية للمصرف من خلال رفع رأس المال والارباح المحتجزة والاحتياطات بالإضافة الى التنمية والموارد الخارجية باستقطاب المدخرات وتوظيفها.

خصائص المصارف الاسلامية:(مشهور،١٩٩١،ص٣٦٧)

ان للمصارف الاسلامية دور هام في اقتصاد الدولة يعمل بكفاءة ويمكنه منافسة المصارف الاخرى غير الاسلامية ويساهم في دفع عجلة التنمية لما يحققه في تنمية التعامل والتكافل والاخاء في افراد المجتمع من مودعين ومستثمرين وعاملين في المصرف، حيث ان المصرف الاسلامي من ادواته

تطبيق التكافل في النظام الاسلامي في العصر الحالي ولهذا فان أي نظام مصرفي اسلامي يتكون من ثلاثة عناصر:

١. عدد كبير من الاطراف المشاركة لتوفير عمق للنظام.
٢. تنوع واسع من الاجهزة وذلك لمقابلة مختلف احتياجات عملاء المؤسسات المالية.
٣. سوق تبادل مصرفي اسلامي يربط بين الاطراف(المؤسسات بالأجهزة).

ويتركز على الركائز الاساسية التالية:

- ان مصدر المال وتوظيفه لابد ان يكون حلالا.
- ان توظيف المال لابد ان يكون بعيد عن شبه الربا.
- ان توزيع العوائد يتم بين ارباب المال والقائمين على ادارته.
- ان للمحتاجين حق في اصول القادرين عن طريق فريضة الزكاة.
- ان الرقابة الشرعية هي اساس المراجعة والرقابة في عمل المصارف الاسلامية.
- عدم الفصل بين الجانب المادي والجانبين الروحي والاخلاقي.

ومما سبق ذكره نستخلص ان سياسة المصرف الاسلامي توضح ثلاثة اسس كما جاء بذلك السيد محمد باقر الصدر، في البنك اللا ربوي في الاسلام:(الصدر،١٩٩٠،ص١٠)

اولا: ان لا تخالف احكام الشريعة الاسلامية.

ثانيا: ان يكون قادرا على الحركة والنجاح ضمن اطار المعاش بوصفه مؤسسة تجارية تتوخى الربح.

ثالثاً: ان تمكنه بصيغة الاسلام بوصفه بنك ومن ممارسة الدور الذي تتطلبه الحياة الاقتصادية والصناعية والتجارية من المصارف، وما تتطلبه ظروف الاقتصاد الاسلامي النامي والصناعة الناشئة فالمصارف الاسلامية تختلف في اسلوبها عن المصارف التقليدية، اذ تسعى المصارف الاسلامية الى ما يلي:

١. العمل كمصدر للكسب بديلا من اعتبار المال المصدر الوحيد للكسب في النشاط المصرفي.
٢. العمل بمبدأ المشاركة بالغنم والغرم المتمثل بالمضاربة والشركة الاسلامية بديلا عن مبدأ الغنم المضمون في سعر الفائدة الثابت.
٣. تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع كمقدم في مصالحه لا ككيان مستقل ينمو بمعزل عن المجتمع وفي معزل عن مصالحه واحتياجاته.

<u>وظائف المصارف الاسلامية</u>:(الشمري، ٢٠٠٦،ص٢٤_٢٧)

تشمل المصارف الاسلامية الامور الاتية:

١. اجتذاب المدخرات من اجل استثمارها في القطاعات المختلفة.

٢. ادارة استثمار اموال الغير، حيث يكون المصرف مضارباً لقاء نسبة من نتائج الاستثمار في حال تحقيق الربح فقط واذا تحققت الخسارة فان المصرف يخسر جهده ووقته ويتحمل صاحب المال الخسارة المالية.
٣. استثمار الموال، حيث يقوم المصرف بتوظيف الاموال المتاحة من مصادر ذاتية مع حسابات الاستثمار التي يتلقاها بصفته مضاربا عن طريق تأسيس منشأه او الاسهام في المنشاة القائمة.
٤. تقديم الخدمات المصرفية مقابل اجر محدد مثل الحوالات وفتح الاعتمادات واصدار خطابات الضمان وتقديم الخدمات الاستشارية الخ.
٥. تقديم الخدمات الاجتماعية من خلال الاقراض او من صندوق القرض او صندوق الصدقات لتحقيق اهاف سياسية او حزبية معينة.
٦. الاتجار المباشر والاستثمار المباشر في المصارف الاسلامية من خلال بيع ما سبق شرائه من السلع بثمنه الاصلي مع اضافة هامش ربح عليه.
٧. ضمان الاموال سواء كانت حسابات جارية او استثمار او اموال الودائع الخ.

وهناك العديد من ادوات التمويل في المصارف الاسلامية من اهمها :(الشمري، ٢٠٠٩،ص١٤٨)

١. **المضاربة(تمويل رأس المال مع تقاسم الربح):** يقوم المصرف بتهيئة رأس المال فيما يقوم العميل بادارة المشروع وهو هنا يسمى مضارب ،اما العائد الكلي من المشروع فيقسم طبقاً لنسبة متفق عليها، وتعد المضاربة نظام من شأنه ان يسهل عملية الاستثمار على اساس تعاقدي على من يملك المال (المصرف) وبين المستثمر(المضارب) ويتوجب ان يكون هناك تحديد لنصيب كل طرف من الربح عند العقد.
٢. **المشاركة:** وهي شراكة بين المصرف والعميل ويتم بموجبها تقاسم الارباح على اسس متفق عليها سلفاً، لكن الخسائر تقسم بناء على نسب المشاركة في الملكية، ويمكن لهذه الشراكة ان يديرها المصرف والعميل او كلاهما او طرف ثالث ، ويتقاسم كل من المصرف والعميل بنسبة متساوية او متباينة من اجل أشاء مشروع جديد او تبني مشروع قائم بحيث يصبح كل واحد منهما مالكاً لرأس المال ومستحقاً لنصيب من الارباح، وتقسم الخسارة ايضاً على قدر حصة كل منهما في رأس المال.
٣. **المرابحة:** هي شكل من التمويل يستخدم غالباً لتمويل شراء اصول او لإقراض العملاء، وهنا يقوم المصرف بشراء مادة وبيعها الى العميل بأسعار اعلى بدفع اجل، وهنا فان الفائدة التي تدفع عادة من قبل العميل في القرض التقليدي (والتي تمثل ربح المصرف) تستبدل بالفرق بين سعر الشراء وسعر البيع.

٤. **الاستصناع:** وهو بمثانة عقد شراء بين المصرف والعميل حيث يقوم العميل بتحديث السلع وبعد تصنيعها او تشحن يقوم المصرف ببيع هـ١هـ السلع الى العميل بموجب اتفاقية مسبقة، ان هذا التمويل يعمل مثل عمل المرابحة مع استثناء ان المادة التي تشى ليس موجودة بع.
٥. **الاجارة:** وهي عبارة عن عقد يقوم بموجبه المصرف بتأجير معدات الى العميل باجر متفق عليه بنهاية الايجار يقوم العميل بشراء المعدات بسعر متفق عليه مع المصرف، والجر المدفوع يكون جزء من السعر يحتفظ مالك المعدات المؤجرة ببعض المخاطر والعوائد المرتبطة بالملكية المؤجرة .
٦. **السلم (شراء بتسليم لاحق):** هو عقد شراء يكون فيه السعر مدفوعا مقدما من قبل المصرف وتسلم السلع لاحقاً من قبل العميل الى شخص محدد لإجارة المبلغ المقترض.
٧. **قرض حسن(قرض بدون فائدة):** يقدم لدوافع خيرية وهنا يلتزم المقترض بإعادة المبلغ المقترض بتاريخ محدد وبإمكان المصرف منح مثل هذا القرض لزبائنه المشاركين في عمليات التمويل المختلفة كالمضاربة والمشاركة لتقديم تسهيلات معينة.
٨. **رهن** : هو عبارة عن اتفاقية لتوفير ضمان للمصرف وتودع اتفاقية لدى المصرف او لدى العميل.

نظام حماية الودائع لدى المصارف الاسلامية:

تقوم المصارف الاسلامية بتطبيق عدد من التدابير لحماية الودائع ما هو تدابير عامة تفرضها السلطات النقدية والمالية وهذه تنطبق على المصارف الاسلامية وغيرها، ومنها تدابير اختطتها ادارة المصارف الاسلامية لذات الغرض، وهنا تتفاوت المصارف الاسلامية في عدد ومقدار التدابير المطبقة.

التدابير العامة لحماية الودائع:(جريدة السودان،١٩٩٣،ص٩)

يقصد بها تلك التي تطبقها جميع المصارف المركزية على جميع المصارف الخاضعة لرقابتها ومن هذه التدابير:

١. **الاحتياطي النقدي القانوني:** اذ تفرض المصارف المركزية على جميع المصارف ان تحتفظ بأرصدة نقدية لديها وهذه الارصدة عبارة عن نسبة من الودائع لكل مصرف تحتسب على اساس شهري وتتفاوت هذه النسبة ولكن في معظم الدول النامية التي ليس لديها اسواق متطورة تكون نسبتها عالية، وتتكون الودائع التي يؤخذ بموجبها الاحتياط القانوني.
٢. **نسبة السيولة الداخلية:** تفرض المصارف المركزية الاحتياط القانوني لأجل حماية المودعين وكذلك تطلب من المصارف الاحتفاظ بنسبة من السيولة الداخلية، وذلك لمقابلة

طلبات السحب اليومي من ارصدة العملاء، في هذه المصارف وتتفاوت المصارف المركزية في تحديد النسبة المفروضة لكنها في العادة تكون في الجدود من ١٠% الى ١٥%.

٣. **الرصيد الاحتياطي:** تطلب المصارف المركزية(في الغالب) من المصارف التجارية ان تحتفظ برصيد للدعم في كل مصرف ولتحوط في المقابل المصاعب المالية التي قد تتعرض لها، وتحدد نسبة الاحتياط المطلوبة في حدود ٢٥% في البلدان التي فيها انظمة مالية وارصدة متواضعة.
٤. **احتياط الديون الهالكة:** ومما يمك أدراجه اجمالا ضمن التدابير لحماية المودعين الاجراء الذي تطلبه بعض المصارف بشأن الديون الهالكة.
٥. **نسب التمويل والتسهيلات:** تمنع بعض المصارف المركزية المصارف التجارية العاملة تحت اشرافها من منح تمويل او ان تقدم كفالة او ضمان.
٦. **الاحتفاظ بالأصول السائلة وتحديد مكوناتها:** وهنا تتخذ المصارف المركزية هذا الاجراء للتحوط لأي حالة عاجلة لمقابلة سحوب اصحاب الودائع من ودائعهم، ومضمون الاجراء هو الزام كل مصرف تجاري ان يحتفظ بأصول سائلة يوميا كنسبة اجله ويحدد هذه النسبة من وقت لأخر.
٧. **قيود التمويل:** تضع بعض المصارف قيود على التمويل الذي تمنحه المصارف الخاضعة لرقابتها رغم ان الاجراء لا يدخل مباشرة في حماية الودائع الا ان القصد منه ان تكون المصارف في اوضاع مالية سليمة تمكنها من مقابلة التزاماتها اتجاه دائنيها من المودعين.
٨. **معايير كفاية رأس المال:** اقرت لجنة بازل عددا من المعايير يتطلب تطبيقها على المصارف لتستوفي الحد المطلوب من راس المال لكل مصرف وذلك في ضوء مخاطر السوق والاستثمار الذي قد يتعرض لهذه المصارف، وقد استهدفت السلامة والمتانة المالية لمؤسسات الودائع.(لجنة بازل)

هذه هي التدابير العامة لحماية الودائع التي تشترك بها المصارف الاسلامية مع التقليدية طالما ان هذه الاجراءات تتخذها السلطات الرسمية، ولكن هناك اجراءات وتدابير اخرى على مستوى المصارف الاسلامية تتخذها على انفراد اذا ان المصارف الاسلامية اساليب خاصة لحماية مودعيه بطريقة لا تتعارض مع المتطلبات الشرعية.

موقف الشريعة من المصارف الاسلامية:(رمضان، ٢٠٠٥، ص٢٥)

ان حكمة النهي عن الفوائد قد جاء ذكرها عند اصحاب احكام الاحكام بعد ان مهد لحكمه النهي عن الربا فقال والحكمة في الربا الظلم لقوله تعالى(وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ). فبين ان اخذ الزيادة على رأس المال التي تسمى الربا ظلم.

وكذلك قال تعالى(وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِندَ اللَّهِ) فاخبر ان تلك الزيادة المشروطة انما كانت ربا في المال العين لأنه لا عوض لها من جهة المقترض، وقال الله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً) اخبارا عن الحال التي خرج عليها الكلام من شرط الزيادة اضعافاً مضاعفة فابطل الله الربا الذي كانوا يتعاملون به وابطل ضروباً اخر من البيوع وسماها ربا فانتظم قوله تعالى (وحرم الربا) تحريم جميعها لشمول الاسم عليها من طريق الشرع، ثم قال: فالربا الذي كان في الجاهلية له احوال نادرة تكون اضعافاً مضاعفة.

وقد ادرك مضرة الربا الفلاسفة الاجانب المتأخرين والفوا في ذلك كتباً ورسائل ونصحوا اممهم ودلوهم فهل اقتدى علماء هذا الزمان بولائك ونصحوا حكوماتهم وجمهورهم من المعاملة بالربا وبينوا لهم ما ينشا عنه من المفاسد والمضرات فيتلافون هذا الامر الذي حل بهم من ذهاب معظم املاكهم وصارت الى بيوت المال التي تسمى البنوك ولا شك ان طريق الكسب الكثير فيكتفون من موارد طبيعية كالزراعة والصناعة والتجارة والشركات وانشاء المعامل والمشاريع مما تحتاج اليه الامة وتستغني عن الدول الاجنبية فلا يمضي زمن الا والامة غائصة في بحر من الربح وثروة من المال فلربما استقلت واصبحت حرة وعدم فيها الاشتراكيون.

لذا فقد قال بعض المعاصرين: وفعلت المصارف والشركات الاجنبية بالشعوب الاسلامية اسوا كما ينكن ان يتصوره عقل انسان فقد سلبتهم اوطانهم وذلت نفوسهم وخفضت رؤوسهم منذ ان اغارت عليها مؤيدة بجيوش المال من ورائها فهذه المصارف والشركات هي التي مهدت للامتيازات الاجنبية وهي التي نصت شباك الديون لتسويغ الغزو والاحتلال باسم المحافظة على الحقوق وضمان سدادها وهي التي تذرع بها الساسة لخنق النهضات الوطنية في ابانها واثقالها بالقيود التي تعجزها عن مجارات الغرب في صناعة وتجارة وتكفل للاستعمار ان ينشب اظفاره في ابدانها.

المبحث الثاني

مصادر تمويل التنمية والاستثمار: مفهوم ومعوقات ومصادر التنمية

تحديد مفهوم التنمية:(الجبري، ١٩٩٨،ص٢٠٣)

ان للتنمية تعريفات عديدة تبعاً لوجهة نظر كل قائل لما فمنهم من عرف التنمية بأنها عملية استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة للمجتمع فب تحقيق زيادة مستمرة في الدخل القومي تفوق معدلات النمو السكاني بما يؤدي الى زيادة حقيقية في نصيب كل فرد من المجتمع.

ومنهم من يعرف التنمية بانها: مفهوم الانتاج يتضمن اجراء تغيرات في قنوات الانتاج وهيكل الناتج في توزيع عناصر الانتاج بين مجالات الانتاج المختلفة بما يؤدي الى زيادة عناصر الانتاج المستخدمة ومن ثم زيادة الناتج القومي .

والملاحظة من التعريفات اعلاه انها تركز على جانب واحد وهو تكوين راس المال اذا لا يشمل المفهوم الكامل للتنمية اذا ان مفهوم التنمية اوسع من ذلك .

وعرف التنمية بمفهومها الاسلامي :يعد مفهوم التنمية من اهم المفاهيم العالمية في القرن عشرين ، حيث اطلق على عملية تأسيس نظم اقتصادية وسياسية متماسكة فيما يسمى "عملية التنمية" ويشير المفهوم لهذا التحول بعد الاستقلال بالستينات في اسيا وافريقيا بصورة جلية، ويبرز مفهوم التنمية في تعدد ابعاده منذ الحرب العالمية الثاني، حيث برز مفهوم التنمية منذ ظهوره في عصر الاقتصاد البريطاني البارز ادم سميث في الربع الاخير من القرن الثامن عشر وحتى الحرب العالمية الثاني فالمصطلحات المستخدمان للدلالة على التطور في المجتمع كانا التقدم المادي.

وحتى عندما ثارت مسألة تطوير بعض اقتصاديات اوربا الشرقية في القرن التاسع عشر او التصنيع كانت الاصلاحات المستخدمة هي التحديث في علم الاقتصاد فاستخدم للدلالة على احداث عملية تغييرات جذرية في مجتمع معين لإكساب المجتمع من خلال القدرة على التطور الذاتي يضمن تحسن متزايد في نوعية الحياة لكل افراده، بمعنى زيادة قدرة المجتمع للاستجابة للحاجات الاساسية بالصورة التي تكفل زيادة درجات اشباع تلك الحاجات عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة. وتعرف التنمية السياسية: بانها عملية تغيير اجتماعي متعدد الجوانب غايته الوصول لمستوى الدول الصناعية أي ايجاد نظم تعددية، وتطور مفهوم التنمية ليرتبط بالحقول المعرفية فاصبح هناك تنمية ثقافية تسعى لرفع مستوى الثقافة وترقية الانسان، وكذلك التنمية الاجتماعية التي تهدف الى تطوير الحالة الاجتماعية بين افراد المجتمع.

ويتضح ان مفهوم النمو في الفكر الاسلامي يعبر عن الزيادة المرتبطة بالطهارة والبركة واجر الاخرة وان لم يتجاهل مع هذا في الدنيا بينما يركز المفهوم على البعد الدنيوية من خلال قياس النمو في المجتمعات.

مفهوم التنمية في المنظور الاسلامي: (الجبري،١٩٩٨،ص٢٠٣)

ان التنمية في الاسلام مفهوم شامل ومتكامل يهدف الى تحسين حياة الانسان على هذه الارض في جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والبيئية ،وفق شرائع الله سبحانه وتعالى ويحرص الاسلام على التنمية الشاملة لهذا الانسان من الزوايا المادية والروحية والخلقية كافة.

واستنادا إلى النظرة الاسلامية الشاملة لجوانب البناء الاجتماعي المختلفة يمكن القول ان مفهوم التنمية منظور اسلامي هي جزء من النظام الاسلامي ال شامل للحياة ولها خصائص تتلخص بما يلي :

١. ان التنمية الاسلامية ذات طبيعة شاملة فهي تتضمن النواحي المادية والروحية والخلقية الخ...فهي نشاط يقوم على قيم واهداف المجتمع الاسلامي.
٢. ان التنمية الاسلامية تعني بالدرجة الأولى بالإنسان أي ان نواة الجهد التنموي ولب عملية التنمية هو الانسان نفسه الذي كرمه الله واعزه حيث قال في محكم كتابه العزيز جل شأنه (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا) .
٣. يركز الاسلام في الجانب الاقتصادي على ثلاث مبادئ هامة من المبادئ الحركية (الديناميكية) وهي :

أ- الاستخدام الامثل للموارد البيئية الطبيعية التي وهبها الله للإنسان وسخرها له ويشمل ذلك الموارد المتاحة والكامنة .

ب- الالتزام بأولويات تنمية الانتاج والتي تقوم على توفير الاحتياجات الضرورية والتحسينية والكمالية.

ت- ان التنمية ثروة المجتمع ووسيلة تحقيق طاعة الله سبحانه وتعالى وعمارة الارض ورفاهية المجتمع وعدالة التوزيع بين افراده كحق اساسي للمجتمع على افراده.

ث- والتنمية تكون اسلامية اذا كانت اهدافها وخصائصها واولياتها شرعية وسياساتها ووسائلها مباحة اما اهدافها فتتمثل في:

- كفالة حد ادنى من المعيشة لكل الفرد.
- تحقيق القوة والاستقلال الاقتصادي.
- تخفيف التفاوت في الدخل والثروة بين الناس.

اما اولوياتها الشرعية فهي:

- توفير امن كل فرد على حياته وماله وعرضه.
- توفير وسائل حفظ الصحة ومعالجة المرضى.
- توفير الغذاء والكساء والمأوى.
- اعطاء اهمية اكبر للأمور المعيشية لحاجات الفقراء على الاغنياء والضعف على الاقوى.
- السياسيات الاقتصادية مباحة بمعنى لا تخالف احكام الاسلام.

مما تقدم ومن خلال تحديد مفهوم التنمية من منظور اسلامي يتضح ان الدين الاسلامي نظاماً اقتصادياً مستقلاً شأنه شأن سائر نظم الحياة المتعددة وان لهذا النظام الاقتصادي الاسلامي اسسا وقواعد يعتمد عليها ايضاً، ومن هنا يمكننا ان نحدد الاسس والمبادئ التي يقوم ويتركز عليها النظام الاسلام الاقتصادي.

الاساس الاول :اقرار الملك لله سبحانه وتعالى واستخلاف الانسان في ذلكَ ، قال تعالى (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ) وقال تعالى (وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ) ولهذا اول ما يجب على المسلم اعتقاده ان الملك الحقيقي في الاموال التي بين يديه هو الله سبحانه وتعالى.

الاساس الثاني: الايمان بان الله تعالى سخر ما في الكون لخدمة الانسان لمزاولة نشاطه الاقتصادي فقال تعالى (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ وَالْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِه) وهذا يعني ان البيئة بما فيها من الموارد الطبيعية كالأرض والماء والنبات والحيوانات.

الاساس الثالث: الايمان بالتفاوت في الرزق قال تعالى (نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ) وهذ يعني ان يجب على الفرد المسلم الذي يباشر عمل ان يسعى لأوامر الله في الحصول على رزقه.

الاساس الرابع: الايمان بان مزاولة النشاط عبادة

الاساس الخامس: الايمان بان الانسان سيحاسب على نشاطه في كافة ميادين الحياة، قال تعالى(فوربك لنسألنهم أجمعين * عما كانوا يعملون)

الاساس السادس: الايمان بان الفرد مراقب من قبل الباري في كل عمل او تصرف بما فيه النشاط الاقتصادي ، قال تعالى(وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِير). (الجبري،ص١٩٩٨،ص٢٠٥)

<u>معوقات التنمية في الاسلام</u>:(الجبري،١٩٩٨،ص٢٠٦)

تواجه البلدان النامية والاسلامية معوقات عديدة منها اقتصادية والاجتماعية والسياسية والتي يمكن اجمالها بالنقاط التالية:

١. الفقر.
٢. التبعية الاقتصادية والعسكرية.
٣. الافتقار الى التعليم والتأهيل التدريبي.
٤. الافتقار الى التكنولوجيا والحداثة.
٥. عدم الاستناد الى معايير الكفاءة في توظيف قوة العمل.
٦. الاسراف الاستهلاكي.
٧. تخلف نظم التعليم.
٨. الاستبداد وكبت حق النقد والتصحيح.

مصادر تمويل التنمية:(ناصيف، ٢٠٠٣،ص ٢٢٤)

يعتقد البعض ان اهم عقبة تعيق التنمية الاقتصادية في الدول النامية هي افتقارها الى الموارد الحقيقية اللازمة لتكوين راس المال ويرجع ذلك الى الطلب على راس المال يحكمه الميل الى الاستثمار، والذي يتحدد اساسا بسعة السوق وان عرض راس المال تحكمه الرغبة والمقدرة على الادخار، ومن بين مصادر التنمية الاقتصادية هناك مصادر محلية واخرى خارجية:

١ـ المصادر الداخلية لتمويل التنمية الاقتصادية:

من اهمها الادخار الاختياري الذي يمكن تعريفه بانه ذلك المبلغ الذي يقتطع اختياريا من دخل الفرد ولا ينفق على الاستهلاك، ولا يكتنز في نفس الوقت، وهو ينقسم الى قسمين: مدخرات القطاع العائلي ، ومدخرات قطاع الاعمال.

أـ مدخرات القطاع العائلي:

من وجهة النظر الاقتصادية، فان هناك مدخرات القطاع العائلي تتمثل في الفرق بين الدخل المتاح(أي الدخل بعد طرح كل الضرائب والرسوم المحتملة منه) والاستهلاك الذي يقوم به هذا القطاع. كما يمكن تعريف الادخار بانه ذلك الجزء من ادخل الذي يقرر الافراد تأجيل استهلاكه الى وقت لاحق وتقرير استغلاله من جديد في تمويل التنمية الاقتصادية وهو ينشأ في مجموعة من المصادر : نوجز منها ما يلي:

- ❖ المدخرات التعاقدية كأقساط التامين والمعاشات وحصيلة الصناديق المختلفة التي تنشئها الهيئات والمؤسسات.
- ❖ الزيادة في الاصول النقدية الخاصة بالأفراد والذين يحتفظون بها بشكل ودائع لدى المصرف.

- الاستثمار المباشر في اقتصاديات الاراضي والمزارع والمتاجر والمساكن والتي تنتشر في البيئات الريفية حيث يصاحب الاستثمار الادخار.
- سداد الديون ومقابلة التزامات سابقة.

ويتأثر حجم مدخرات هذا القطاع بمجموعة من العوامل هي:

حجم الدخل: يعتبر الدخل المتاح من اهم العوامل المحددة للادخار، سواء في الدول النامية او المتقدمة، الا ان اغلبية دخول السكان في الدول النامية منخفضة، وتوجه الانفاق على مستلزمات الحياة الضرورية، وبالتالي فانه كلما زاد الادخار ، والعكس صحيح.

درجة تركيز توزيع الدخل: لا يتحدد حجم الادخار بحجم الدخل فقط، ولكن بمركز الفرد الوظيفي في المجتمع، ومدى حساسية هذه الوظيفة و ففي الدول المتقدمة نجد الدخول المرتفعة منحصرة على فئة قليلة فقط، وقد دلت التجارب على ان عدالة توزيع الخل تدفع النمو الاقتصادي الى الامام، بينما العكس يؤدي الى عدم الاستقرار وبـء النمو.

مجموعة عوامل اقتصادية: توجد مجموعة عوامل اقتصادية لها التأثير في معدلات الادخار، وان اختلفت من دولة الى اخرى فلا شك ان اسعار الفائدة وتوقعات المستقبل بارتفاعها او استقرارها او انخفاضها ومدى انتشار البنوك والمؤسسات الادخارية، ويتأثر الادخار بالتضخم ودرجته والذي يمثل مشكلة خاصة في الدول النامية تتمثل في ان الافراد يقبلون على شراء وتخزين مجموعة من السلع.

ثانيا: المصادر الخارجية لتمويل التنمية الاقتصادية:(صفوت، ١٩٩٧،ص٣٠٩)

ان احدى الخصائص الاساسية لاقتصاديات الدول النامية هي انخفاض مستوى التكوين المالي وهي خاصية مرتبطة بتخلف طرق الانتاج في هذه الدول نتيجة لعدم كفاية المصادر الداخلية في تمويل التنمية، ويقصد بالمصادر الخارجية جميع انواع الموارد المتوفرة خارج الاقتصاد المحلي ويشمل:

١ـ المعونات الاجنبية:

تقدم المعونات الاجنبية من الدول المتقدمة وهي تعتبر من اهم المصادر للتمويل الاقتصادي ذات الدخل المنخفض بهدف رفع معدلات النمو الاقتصادي حيث تقوم الدول المستفيدة بتوجيه المعونات وفق شروط الجهة المانحة.

٢ـ القروض الخارجية:

يمكن ان يأخذ انسياب راس المال الاجنبي الى الدول النامية احدى الاشكال التالية:

أ- القروض الحكومية الثنائية: وهي القروض التي تعقد بين حكومات الدول المانحة للقروض وحكومات الدول النامية، او احد اشخاصها العامة او الخاصة المتلقية للقروض، وتسمى القروض العامة.

ب- قروض مؤسسات التمويل الدولية: وهو تمويل من جانب المنظمات الاقتصادية والمالية ذات الصفة والمؤسسات(IBRD)الدولية او متعددة الاطراف فتقدم مصادر البنك الدولي للتعمير والتنمية .

٣ـ الاستثمارات الاجنبية الخاصة:

يحتل الاستثمار الاجنبي الخاص اهمية واضحة في اقتصاديات الدول النامية حيث ان المدخرات المحلية غير كافية لمقابلة حاجات الاستثمار المحلي وقد يكون مباشرا او غير مباشر.

٤ـ الادخار الاجباري:

هي ذلك الجزء الذي يقتطع من دخول الافراد بعيدا عن حاجة الاستهلاك بطريقة الزامية.

أ- ادخار حكومي: يتحقق في الفرق ما بين الايرادات الحكومية الجارية والمصروفات الحكومية الجارية، وتتمثل في اهم الايرادات الجارية في حصيلة الضرائب التي تقع على الافراد والمشروعات لتحقيق الاهداف العامة.

ب- التمويل بالعجز او التمويل التضخمي: هو عبارة عن زيادة انفاق الحكومة عن ايراداتها الجارية تلجا الدول النامية الى التضخم لسد جزء هذه الفجوة وبالتالي فان التضخم اذا ما نجح في رفع معدل الادخار الوطني

ب- التمويل بالعجز او التمويل التضخمي: هو عبارة عن زيادة انفاق الحكومة عن ايراداتها الجارية، تلجأ الدول النامية الى التضخم لسد جزء من هذه الفجوة ، وبالتالي فأن هذا التضخم اذا ما نجح في رفع معدل الادخار الوطني يعتبر شكلاً من اشكال الادخار الاجباري.

<u>تعريف واهداف ودوافع الاستثمار</u>

تعريف الاستثمار :(يحيى،١٩٩٤،ص١٨)

يقصد بالاستثمار قيام شخص طبيعي او معنوي في بلد غير بلده باستخدام خبراته او خبراته او امواله في القيام بمشروعات اقتصادية سواء كان بمفرده او بالمشاركة مع شخص طبيعي او معنوي محلي او اجنبي او مع الدولة او مع مواطنيها في أنشاء مشروع او مشروعات مشتركة .

ويتميز الاستثمار المباشر بطابع مزدوج الاول : وجود نشاط اقتصادي يزاوله المستثمر الاجنبي في بلد المضيف والثاني ملكيته الكلية او الجزئية للمشروع أي(الاستغلال المباشر للمشروع) واي مشروع من هذا النوع يمكن ان يحوز الشخصية القانونية سواء كانت شركة وليدة لأول مرة او عن طريق شراء شركة محلية او اجنبية بشكل كلي او جزئي او عن طريق مشاركة شركة اخرى ، ومن افضل الاستثمارات لدى المستثمرين الاجانب ان يكون الاستثمار بشكل مباشر ففي هذه الحالة يكون لهم حق اختيار النشاط الذي يستثمرون فيه من جهة، وكذلك لهم حق السيطرة على هذه المشروعات لما يمتازون به من نفوذ لهم في هذا النوع من الاستثمار.

ويرى الدكتور طارق الحاج:(طارق الحاج،١٩٩٤، ص١٨) الاستثمار بانه(ذلك الجزء المستقطع من دخل المستخدم في العملية الانتاجية ومن اجل تكوين راس المال) وايضا هذا التعريف حسب راي منظور له من علم الاقتصاد وبالتحديد من جانب اعادة استثمار الارباح وتطوير المشروعات الاستثمارية دون النظر الى البلد المضيف وما يمكنه الاستثمار بالنسبة له وما يعود عليه من فوائد بالإضافة الى الكسب المادي، فالبلد المضيف كما اشرنا من قبل له اهداف اخرى غير الربح وغير اعادة استثمار تلك الارباح لذى يمكن ان نعرف الاستثمار بصيغة مختلفة بانه انتقال رؤوس الاموال والتقنيات الفنية والادارية الاجنبية المتطورة لأحدث تطور اقتصادي واجتماعي واداري للمساهمة في تنمية البلد المضيف عن طريق الشركات المشاركة براس المال الوطني).

اولا: اهداف ودوافع الاستثمار:(حسام، ١٩٧٨،ص١٩٠)

من الطبيعي بان لكل من المستثمر والبلد المضيف له عدد من الاهداف والدوافع ترجع كل منها يسعى الى العمل مع طرف اخر لتحقيق الاهداف والدوافع من اجل الحصول على مصلحة وعادة ما يقوم البلد المضيف بالقيام بالعديد من الاجراءات ومنها الادارية والقانية في القيام بعملية الاستثمار فيما يلي بيان الاهداف والدوافع.

اولا- اهداف المستثمر: ومن الاهداف التي يؤمل تحقيقها من قبل المستثمر:

١. و

من اول الأهداف التي يسعى المستثمر الى تحقيقها، الحصول على المواد الخام من الدول المستثمرة لأجل استحدها في صناعتها.

٢. ا

لاستفادة من القوانين المشجعة للاستثمار والاعفاءات الضريبية التي تمنحها الدول المضيفة للمستثمرين من اجل جذب المستثمرين الاجانب.

٣. اي

جاد اسواق جديدة بمنتجات وبضائع الشركات خاصة للتسويق فائق كبير من السلع الراكدة والتي لا تستطيع هذه الشركات تسويقها في موطنها.

٤. ا

لاستفادة من ميزة في الدول النامية حيث ان اجرة اليد العاملة عادة ما تكون منخفضة بالنسبة للدول المتقدمة صناعيا وكذلك تكلفة المواد الخام والنقل ضئيلة وهذا عامل مشجع للاستثمار.

٥. و

من الاهداف التي تسعى لها هو تحقيق الارباح الكبيرة نسبة للدول الاخرى.

٦. سـ

هولة قيام الشركات الاجنبية منافسة الشركات المحلية من حيث جودة الإنتاج وانخفاض الاسعار وانواع الخدمة بسبب تملكها وفق التكنولوجيا المتقدمة ووفرة راس المال لها.

٧. تـ

ستفاد الشركات الاجنبية من استثماره من قلة المخاطر اذا انه كل ما انتشرت الاستثمارات بعدد دول اكثر قلة الاستثمارات .وهذه مجموعة من الاهداف التي يسعى المستثمر لتحقيقها من خلال قيامهم بالاستثمار خارج موطنهم.

ثانيا: دوافع البلد المضيف للاستثمار:

اما الدول المستثمرة فيها من وراء قبولها وتشجيعاتها يمكن تلخيصه بما يلي:

١. ا

لاستفادة من التقدم التكنولوجي المتطور وفن الادارة التي تمتاز بها الدول المتقدمة مع الخبرات الادارية النادرة وهذه احد الاهداف الرئيسة في الاستثمار.

٢. يـ

جلب رؤوس الاموال الاجنبية للاستثمار في الدول النامية في تحديد القضاء او تخفيف من مشكلة البطالة وذلك بتشغيل عاملين في المشروعات.

٣. فـ

ي الاستثمار تحاول الدول المضيفة رفع نسبة الصادرات.

٤. الـ

تقليل من الواردات وذلك من خلال زيادة الانتاج المحلي لكي يستبدل بالسلع المستوردة بالسلع المنتجة محليا.

٥. تـ

دريب العاملين المحليين علة انتاج السلع المتطورة.

٦. و

اخيرا محاولتها دخول اسواق تجارية جديدة وتحسين الحركة التجارية مع العالم الخارجي.

ان اهداف المستثمر التي يبغي الى تحقيقها للحصول على المواد الاولية من خلال تفعيل النصوص القانونية لحمايته القانونية والمحافظة على راس ماله وكذلك البلد المضيف يسعى لتحقيق التقدم الصناعي والرقي بالمجتمع.

<u>اهداف الاستثمار في الدول النامية:</u>(شبكة الانترنيت. Mawared)

تسعى الدول النامية الى جذب رؤوس الاموال الاجنبية اليها لتحقيق التنمية الاقتصادية ومحاولة منها للالتحاق بالتطور الصناعي والتكنولوجي وذلك من خلال التشريعات المنظمة للاستثمار والتي بدورها تساعد على جذب رؤوس بالأموال الجنبية، ويعتبر ذلك المطلب الرئيس للدول المصدرة لرؤوس الاموال في فترة سابقة، وهو ضرورة وضع تشريع دولي ينظم الضمانات القانونية للاستثمارات الاجنبية وهو المطلب الاخير الذي تبنته الدول النامية اليوم.

ولكي نتعرف على اهداف الاستثمار في الدول النامية سنتناول مناخ الاستثمار العام في المملكة الاردنية الهاشمية في مجال الاستثمار وما هي الاعفاءات الجمركية التي يسعى للوصول الى تحقيقها باعتبارها من الدول النامية التي تسعى الى التطور.

مناخ الاستثمار العام في الاردن:

ان فتح الاسواق المحلية امام الاستثمارات الاجنبية ستساهم وبشكل كبير في حل الكثير من المشاكل الاقتصادية المحلية وخصوصا في الدول النامية.

من المعروف ان الاردن ومنذ عقدين من الزمن تنبه لحقيقة ضرورة اللحاق بركب العولمة وضرورة استقطاب الاستثمار الاجنبي عله يستطيع حل او السيطرة على مشاكل النمو الاقتصادي، وقد قامت الحكومة بوضع برنامج التصحيح الاقتصادي(١٩٩٢ـ ١٩٩٨) واعادة هيكلية بنيت الاقتصاد بشكل يكون جاذباً للاستثمارات بشكل عام والاستثمارات الاجنبية بشكل خاص، من خلال الخصخصة والدخول في الاتفاقات الدولية وانشاء مؤسسة تشجيع الاستثمار.

وانطلاقا من التماشي مع القوانين العالمية فقد تبنت الاردن تطبيق معايير المحاسبة الدولية منذ اكثر من عقد من الزمن والزم جميع الشركات المدرجة في السوق المالي بتطبيقها. يجد المستثمرين العرب والاجانب عن تنويع لمحافظهم فرصهم الاستثمارية لا تعوض في الاردن.

ان توفر هذه العوامل يجعل من الاستثمار جانب رابح وامن من اجل تحفيز دور القطاع الخاص وانعاش الاقتصاد الوطني، بادر الاردن الى وضع طار تنظيمي موثوق وفعال يساعد في تحقيق الاهداف الوطنية فقد تم سن تشريع يجع الاستثمار عام ١٩٩٥ لتحسين الاستثمار من خلال منح ضمانات كالإعفاءات الرسوم، العطل الضريبية، اعفاءات ضريبة الدخل والتحويل.

وحسب لوائح مؤسسة تشجيع الاستثمار تتضمن الاعفاءات خدمات الاجتماعية والاعفاءات الجمركية للمشاريع التي تتضوي تحت القطاعات الاتية: الصناعة، الزراعة، الفنادق، المستشفيات، النقل البحر وسكك الحديد، مجمعات الترفيه والتسلية، مراكز المعارض والاجتماعات، النقل بالأنابيب.، خدمات توزيع المياه، مشتقات الغاز والبترول، التنقيب.

واي مشروع يندرج ضمن القطاعات او القطاعات الفرعية التالية سيحصل على الاعفاءات الممنوحة بموجب هذا القانون:

١. الـ
صناعة.
٢.
الزراعة و الفنادق والمستشفيات.
٣. الـ
نقل البحري وسكك الحديد.
٤. مـ
جمعات الترفيه والتسلية.
٥. مـ
راكز المعارض والاجتماعات.
٦. الـ
نقل بالأنابيب.
٧.
خدمات توزيع المياه.
٨.
مشتقات الغاز والبترول، التنقيب.
٩. قـ
طاع او قطاع فرعي خاص يقرر مجلس الوزراء اضافة الى توصياته.

<u>الاعفاءات الجمركية:</u>

١. ا
لاصول الثابتة معفاة من الرسوم الضرائب ١١ا وردة للمملكة لأجل استخدام المشاريع فقط وتشمل: الماكنات، الاجهزة، المعدات.
٢. قـ
طع الغيار المستوردة معفاة من الرسوم والضرائب بشرط ان لا تتجاوز قيمتها ١٥% من قيمة الاصول الثابتة المطلوبة لها.
٣. ا
لاصول الثابتة المطلوبة لتوسيع وتطوير او تحديث المشاريع تكون معفاة من الرسوم والضرائب ١١ا كان مثل هذا التطوير سيزيد في القدرة الانتاجية للمشاريع بنسبة لا تقل عن ٢٥%.

٤. م

شاريع الفنادق والمستشفيات معفاة من الرسوم والضرائب مرة كل ٧ سنوات لغرض شراء الاثاث واللوازم الضرورية بالتحديث والتجديد.

٥. أ

ي زيادة في قيمة الاصول الثابتة المستوردة للمشروع معفاة من الرسوم والضرائب اذا كانت هذه الزيادة نتيجة ارتفاع في الاسعار في البلد المنشأ.

ايجابيات الاستثمار الاجنبي في الاردن بما يلي:

١. ا

لاستثمارات الاجنبية المباشرة تعتبر مصدر جيد للحصول على العملات الاجنبية ورؤوس الاموال التي تدعم البرامج التنموية للدولة.

٢. ي

مكن للاستثمارات الاجنبية ان تخلق طبقة جديدة من رجال الاعمال الاردنيين.

٣. ت

ساهم الاستثمارات الاجنبية بجلب تكنولوجيا حديثة غير موجودة سابقاَ.

٤.

تساهم الاستثمارات الاجنبية بخلق فرص عمل للعمالة الاردنيين وبهذا تساهم في خفض نسب البطالة.

٥. ت

ساهم الاستثمارات الاجنبية في تدريب الايدي العاملة واكسابها خبرات.

٦. ت

ساهم الاستثمارات في فتح اسواق جديدة عالمية امام البضائع الاردنية.

٧. ت

ساهم في توفير خدمات وبضائع ذات جودة افضل للمستهلك المحلي.

٨. ت

ساهم في تقليل الاحتكار في السوق المحلي وخلق منافسة قوية.

٩. ت

ساهم الاستثمارات في تبادل المعرفة بين القطاعات الصناعية والخدمية.

١٠. تساهم الاستثمارات الاجنبية في تقليص فجوة العجز في الميزان التجاري وميزان المدفوعات.

المبحث الثالث

دور المصارف الاسلامية في تمويل التنمية والاستثمار

(دراسة حالة البنك الاسلامي في الاردن)

نبذة مختصرة عن البنك الاسلامي الاردني(البنك الاسلامي، الموقع. Wikipedia)

تأسس البنك الاسلامي الاردني عام ١٩٧٨ حيث يعتبر اول بنك يؤسس في الاردن ويبلغ راس ماله ١٠٠ مليون دينار/ سهم في عام ٢٠٠ تم استبدال قنون البنك الخاص بقانون جديد نظم البنوك الاسلامية، ويقوم بتقديم الاعمال الاستثمارية المصرفية على غير احكام الربا وفق احكام الشريعة الاسلامية، وقام بتطبيق نظام البنك الجديد (ICBS) في الفرع الرئيسي وفرعين اخرين، وان نسبة الكفاية لراس المال بلغت عام ٢٠١٠ (٢١%.٥٦) حسب معايير كفاية راس المال للبنوك الاسلامية الصادرة عن البنك المركزي، و(٢١. ٨٦%) حسب معايير بازل٢.

وبلغت حصت موجودات البنك لأجمالي موجودات البنك المحلي لعام ٢٠١٠ (٨. ٢%) اما بالنسبة للأرصدة الادخارية للأوعية ارتفعت من (١٠.٨%) عام ٢٠٠٩الى (١١.٣%) من اجمالي ودائع العملاء لدى البنوك عام ٢٠١٠.

ويمتلك البنك خاليا شبكة تتكون ٦٠ فرعا و ١٢ مكتب خدمي، اضافة الى العمل كوسيط مالي في سوق عمان المالي من خلال شركة سنابل الخير للاستثمارات المالية المملوكة لبنك ويعمل للبنك

١٧٥٥ موظف كما ترتبط اجهزة الصراف الالي والبلغ عددها ١٢٠ بأجهزة الصراف الالي والبالغ عددها ٧٥٠ جهاز من خلال شبكة المدفوعات الوطنية الاردنية، وشبكة الفيزا المنتشرة في مختلف ارجاء العالم.

يبلغ مجموع ارصدة الاوعية الادخارية لدى البنك من مجموع ودائع العملاء لدى البنوك العاملة في الاردن حوالي(١٠. ٣%) ووصل مجموع ارصدة التمويل والاستثمار لدى البنك من مجموع التسهيلات الائتمانية المباشرة للبنوك العاملة في الاردن بنسبة حوالي ١٠. ٩% اما مجموع الموجودات لدى البنك الى مجموع البنوك العاملة داخل الاردن بلغت الى ٧ . ٣% وذلك كما في ٢٠٠٨.

كما يقوم البنك بأعمال الخدمات المالية المصرفية والتمويلية الاستثمارية وفق احكام الشريعة الاسلامية ويقدم مجموعة اعمال من خلال الخدمات والمنتجات التي تتراوح بين المرابحة والمشاركة والمضاربة والاجارة المنتهية بالتملك والبيع والتقسيط وكذلك الاستثمار في العقارات من خلال شراء الاراضي والعقارات المشغولة المتطورة لأغراض البيع او التأجير للزبائن ويتمتع البنك بالسجل اداة ناجح منذ تأسيسه، وقام بتوزيع ارباح على المساهمين خلال السنوات العشة الاخير بما يعادل ١٠٠. ٨٦% من راس المال، منها ١٠٠. ٢٩% اسهم مجانية و ٢٧% ارباح نقدية، وقد اوجد البنك التنظيمات الادارية ونظم العمل الضروري المتوافق مع الطبيعة الخاصة والمميزة بأعماله ومعاملاته ويجري تحديث هذه التنظيمات باستمرار لمسايرة التطور الذي يحدث على اعماله لمواكبة التطورات السريعة.

ويهتم البنك برفع مستوى موظفيه من خلال ايفادهم لنيل درجات علمية، فحتى نهاية عام ٢٠٠٩ بلغ عدد من تم ايفادهم (٢٩٨) موظفا، موزعين بحسب ما يلي: (٨) موظف لنيل الدكتوراه، (٤٠) موظف للماجستير (٤٥) لنيل البكالوريوس، (٢٠٥) لنيل الدبلوم من معهد الدراسات المصرفية التابع للبنك المركزي الاردني.

<u>نشاطات البنك الاسلامي الاردني وحقوق المساهمين وعوائدها</u>:(شحادة،٢٠١٠،ص١٤)

تمثل حقوق المساهمين موارد الحقوق الذاتية للبنك الذي يستند اليها في اعماله، وتشكل ضمانة اخيرة لحقوق الغير اتجاهه، ويستمد منها الثقة في مركزه المالي.

وتطورت حقوق المساهمين الى ان بلغت نهاية عام ٢٠٠٩ حوالي (٨.١٧٦) مليون دينار ، وتتشكل من راس المال المدفوع البالغ ١٠٠ مليون دينار ومن الاحتياط والارباح المدورة، وتستخدم الاموال حقوق المساهمين للأنفاق على المتطلبات الادارية من مباني واثاث وتجهيزات مختلف وتوفير راس المال العامل اللازم بتسيير اعمال البنك، ويستثمر الفائض بعد ذلك في استثمارات ذاتية للبنك وضمن اموال الاستثمار المشترك.

جدول(١) حقوق المساهمين والعوائد للبنك الاسلامي الاردني (شحادة،٢٠١٠،ص١٨)

الفترة	المتوسط السنوي لحقوق المساهمين للفترة	المتوسط السنوي لراس المال المدفوع للفترة	المتوسط السنوي للأرباح قبل الضريبة خلال الفترة	معدل العائد السنوي على حقوق المساهمين خلال الفترة	معدل العائد السنوي على راس المال المدفوع خلال الفترة	مجموع نسب التوزيع للأرباح على راس المال خلال الفترة		
						المتوسط السنوي لحقوق المساهمين للفترة	المتوسط السنوي لراس المال المدفوع للفترة	المتوسط السنوي للأرباح قبل الضريبة خلال الفترة
١٩٨٠-١٩٨٩	٦١٥,٦	٤٩٦,٤	٩٠٥	%١٣,٧	%٢٠.١			
١٩٩٠-١٩٩٩	٢٥١,٣٥	١٤,٢٥٩	٤,٠٧٧	%١١.٦	%٢٨.٦	%٧٩.٠	%٤٥.٠	%١٢٤.٠
٢٠٠٠-٢٠٠٩	٤٩٢,٩٣	٧٣٩,٥٤	١٨,٣٦٧	%١٩,٦	%٣٣.٦	%٦٩.٠	%١٥٢.٠	%٢٢١.٠

<u>الاعمال والخدمات التي يقدمها البنك :</u> (شحادة، ٢٠١٠،ص١٤)

يقدم البنك خدمات مصرفية واستثمارية من خلال فروعه البالغة (٦٢) فرعا و ١٣ مكتبا، المنتشرة في جميع انحاء الاردن، كما يقدم خدمات الصراف الالي والتي يبلغ عددها في الفروع والمرافق العامة (٨٤) جهازا، ويمكن اجمال الاعمال التي يقدمها البنك فيما يلي:

- قبول الودائع النقدية في الحسابات المختلفة سواء في حسابات الائتمان او حسابات الاستثمار المشترك
- اصدار سندات مقارضة شركة او سندات مقارضة مخصصة او انشاء محافظة استثمارية او صناديق استثمارية.
- اعمال التمويل والاستثمار القائمة على غير اساس الفائدة.
- ممارسة الاعمال المصرفية الاخرى.
- القيام بدور الوصي المختار.
- القيام بدور الوكيل الامين في مجال الخدمات الاجتماعية.

<u>حصة وترتيب البنك في السوق المصرفية الاردنية</u>:(شحادة، ٢٠١٠،ص٢٧)

تتبوأ اعمال البنك منذ عام ١٩٨٩، المرتبة الثالثة بين البنوك العالمية داخل الاردن، البالغ عددها(٢٣) بنك في نهاية عام ٢٠٠٩، وفيما يلي بيان بتطور حصة البنك وترتيبه في السوق المصرفية داخل الاردن:

جدول(٢) مجموع الموجودات وارصدة التمويل للبنك الاسلامي الاردني للمدة(١٩٨٠-٢٠٠٩)
(البنك الاردني، ٢٠٠٩،ص٢٠)

السنة	مجموع الموجودات لدى المصرف/ مجموع موجودات البنوك العاملة داخل الاردن		مجموع ارصدة الاوعية الادخارية لدى المصرف / مجموع ودائع العملاء لدى البنوك العاملة داخل الاردن		مجموع ارصدة التمويل والاستثمار لدى المصرف / مجموع التسهيلات الائتمانية المباشرة للبنوك العاملة داخل الاردن	
	النسبة	الترتيب	النسبة	الترتيب	النسبة	الترتيب

١٩٨٠	%١.٤	١٣	%١.٦	١٣	%١.٣	١٣
١٩٩٠	%٦.٠	٣	%٧.٩	٣	%٨.٩	٣
٢٠٠٠	%٦.٤	٤	%٩.١	٣	%١٣.٤	٣
٢٠٠٥	%٧.٤	٣	%١٠.٥	٣	%١١.٣	٣
٢٠٠٩	%٧.٧	-	%١٠.٨	-	%١١.٧	-

<u>تمويل المرابحة المتجهة للاحتياجات الاساسية للمواطنين ولأصحاب المشاريع</u>: (البنك الاردني، ٢٠٠٩،ص٢٠)

قام البنك بتوظيفات مالية، تتشكل من مشاريع وعمليات صغيرة يعود نفعها على اعداد كبيرة من مواطني المملكة، ويتبدى ذلك من العدد التراكمي لعمليات تمويل المرابحة المنفذة من البنك في السوق المحلية حتى نهاية ٢٠٠٩ ، التي بلغت حوالي (٥٦٣) الف عملية قيمية ، بقيمة اجمالية بلغت حوالي(٥.٣) مليار دينار ، اي ان القيمة الواحدة للمعاملة لم تبلغ بالمتوسط الا حوال (٩.٥) الف دينار، علما ان جل التمويل يلتجئ الى الاحتياجات التي تبدو ضرورية للمواطنين، المساكن ووسائل النقل والاثاث المنزلي وقد شكل التمويل المقدم لهذه الاغراض حوالي(٤١.٨%) من اجمالي التمويل التراكمي للمرابحة، وحوالي (٧٣%) من العدد التراكمي لعمليات تمويل المرابحة.

بالإضافة الى ذلك ، فات البنك كان يحرص على تقدم التمويل الى ذو المهن من الاطباء والمهندسين واصحاب الحرف وفي عام ١٩٩٤، استحدث البنك برنامج خاص لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بأسلوب المشاركة المتناقصة، الذي يقضي بتسديد التمويل من الايرادات الذاتية للمشروع الممول، وقد بلغ عدد المشاريع التي تم تمويلها بهذا الاسلوب ٧٩ مشروع، حتى نهاية عام ٢٠٠٩ ، وبلغ اجمالي التمويل المقدم لها حوالي(١.٧٥) مليون دينار، هذا بالإضافة الى ما يقدمه البنك من تمويل لهذه الفئة من المواطنين بأسلوب المرابحة ، وفيما يلي بأبرز تمويلات المرابحة الخاصة باحتياجات التي يقوم بها البنك للمواطنين ولأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

جدول(٣) تمويلات المرابحة الخاصة بالاحتياجات التي يقدمها البنك الاسلامي الاردني لعام ٢٠٠٩.

	تراكمي حتى عام ٢٠٠٩	لعـــام ٢٠٠٩

	التمويل المقدم مليون دينار	عدد عمليات التمويل	متوسط قيمة العملية الواحد الف دينار	التمويل المقدم مليون دينار	عدد عمليات التمويل	متوسط قيمة العملية الواحدة الف دينار
مواد بناء وشقق وبيوت سكنية واراضي	١,١٦٦	١٨٩,٣١٩	٦.٢	١٣٣	١٧,٠٢٦	٧.٨
وسائل نقل ومركبات انشائية	٨٩٦	١٣٨,٢٦٥	٦.٥	١٥٢	٢١,٣١١	٧.١
اثاث المجموع	١٦٣	٨٤,١٦٧	١.٩	١٣	٤,٣٧٧	٣.٠
اجمالي تمويل المرابحة المحلية المتقدم	%٤١.٨	%٧٣.١	-	%٤٢.٧	%٧٨.٢	-
اجمالي تمويل المرابحة المحلية المقدم	٥,٣٢٦	٥٦٢,٨٩٦	٩.٥	٦٩٨	٥٤,٦٠٩	١٢.٨

<u>دور البنك الاسلامي الاردني في عملية التمويل الاستثماري</u>: (البرواري، ٢٠٠٢،ص٤٥)

١. ان اموال حقوق الملكية تستخدم بشكل اساسي في الانفاق على المتطلبات الادارية، من مبان واثبات وتجهيزات مختلفة وتوفير راس المال العامل اللازم لتسيير اعمال البنك، ويستثمر ما يفيض عن ذلك في عمليات استثمارية مستقلة أو ضمن عمليات الاستثمار المشترك.

٢. تكون ارصدة حسابات الاستثمار المطلقة/ المشتركة وارصدة حسابات الامانة (المأذون للبنك باستخدامها) والفائض من اموال حقوق الملكية فيما بينها محفظة هي بمثابة محفظة استثمار مشترك، ويطلق عليها في بعض الاحيان تعبير اموال الاستثمار المشترك.

٣. تعطى الاولوية للدخول في التمويل والاستثمار المشترك الى ارصدة حسابات الاستثمار المطلقة/ المشتركة، واما اموال حقوق المساهمين والاموال المأذون للبنك باستخدامها بالغنم والغرم، مثل ارصدة حسابات الامانة، فأنها لا تشارك الا أذا كان معدل الارصدة المشاركة في الارباح لحسابات الاستثمار المطلقة/ المشتركة يقل عن معدل ارصدة التمويل والاستثمار المشترك، وتكون مشاركتها عندئذ بالفرق بين هذين المعدلين، مع اعطاء اولوية لأموال حقوق الملكية على الاموال المأذون للبنك باستخدامها.

٤. يرتبط كل حساب من حسابات الاستثمار المقيدة/ المخصص وكل محفظة من المحافظ الاستثمارية بعمليات استثمارية معينة أو محددة ولكل منها حسابات مستقلة.

٥. في الغالب يتم توظيف الاموال المتجمعة في الاوعية الادخارية بنفس عملتها الاصلية، ويتم عادة الفصل المحاسبي بين العمليات التمويل والاستثمار المشترك حسب كل عملة او مجموعة من العملات، وبالتالي قد يكون هناك محفظتين أو اكثر للاستثمار المشترك تبعاً لهذا الفصل.

٦. يتولى البنك توظيف الأموال المجتمعة لديه في الاوعية الادخارية المختلفة وفقا لأسس وقواعد المضاربة الشرعية وهو يستلزم وجود حسابات منفصلة لإعمال التمويل والاستثمار المشترك ولكل مشروع من مشاريع الاستثمار المقيد/ المخصص والتوظيفات المالية لكل محفظة من محافظ الاستثمار وكل من هذه الحسابات مستقل تماما من حسابات البنك الخاصة وكل حساب منها يفضي الى نتائج خاصة به سواء كانت هذه النتائج ربحا او خسارة.

٧. توزيع الارباح المتحققة من عمليات التمويل والاستثمار المشترك في نهاية كل سنة وفقا لما يلي:

أ- تؤخذ نسبة سنة معينة من هه الارباح لتغذية صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار المشترك لمواجهة الخسائر التي قد تفضي اليها نتائج عمليات التمويل والاستثمار المشترك في أي سنة من السنوات المالية.

ب- تؤخذ نسبة محددة من الارباح كحصة للأموال الداخلية في الاستثمار المشترك، ويحتفظ البنك بالنسبة المتبقية كحصة له بصفته مضاربا ويتم تحديد هاتين النسبتين والإعلان عنهما في بداية كل سنة مالية من قبل مجلس ادارة البنك.

٨. اذا ما كانت النتائج السنوية لمحفظة الاستثمار المشترك هي خسارة ولم يكف الرصيد حساب صندوق مواجهة مخاطر الاستثمار لتغطية هذه الخسارة فانه يتم تطبيق قواعد المضاربة الشرعية التي تقضي بتحميل الفرق لأصحاب الموال كل نسبة مشاركته في معدل رصيد التمويل والاستثمار المشترك، في حين يكون البنك قد خسر جهده.

٩. يشارك كل نوع من انواع حسابات الاستثمار المشترك بنسبة معينة من رصيده في التمويل والاستثمار المشترك وبالتالي في النتائج الربحية لها ويتم تحديد هذه النسب والاعلان عنها في بداية كل سنة الية من قبل مجلس ادارة البنك، وقد حدد المجلس هذه النسب بداية ولم يجر عليها بعد ذلك تعديل، والنسب غير المشاركة من ارصدة هذه الحسابات، هي المقدر عادة بقاؤها دون توظيف لمواجهة متطلبات السيولة النقدية ومتطلبات السحب حسب الشروط الخاصة بكل حساب.

ابرز الانشطة الاجتماعية للمصرف:(شحادة، ٢٠١٠،ص٢)

التبرعات: يخصص البنك سنوياً مبلغا من المال للتبرع به لأوجه الخير المختلفة، وقد بلغ اجمالي التبرعات التي قدمها البنك منذ تأسيسه وحتى نهاية عام ٢٠٠٩ حوالي(٥.٧) ملايين دينار.

القروض الحسنة: ينفرد البنك الاسلامي الاردني بين البنوك العاملة في الاردن ومنذ ان بدا في ممارسة اعماله بتقديم قروض حسنة للمواطنين لمساعدتهم في مواجهة ما تطلبه بعض الحالات الاجتماعية المعتبرة كالعلاج والتعليم والزواج من نفقات انية وبلغ العدد الاجمالي للمستفيدين في نهاية عام ٢٠٠٩ حوالي(٢٣٨) الفا، وبلغت رقيمتها الاجمالية حوالي(١٠٩.٤) مليون دينار.

صندوق التامين التبادلي: باشر هذا الصندوق نشاطه مع بداية عام ١٩٩٤، حيث يتضامن المشتركون فيه من مديني البنك على جبر جزء من الضرر الذي يلحق بأحدهم بتسديد رصيد مديونيته تجاه البنك او جزء منها في حالات الوفيات او العجز الدائم او الاعسار المستمر وحتى نهاية عام ٢٠٠٩، بلغ رصيد الصندوق حوالي(٢٥,٦) مليون دينار.

ويخصص البنك سنوياً مبلغاً من المال للتبرع به لأوجه الخير المختلفة، وقد بلغ اجمالي التبرعات التي قدمها البنك منذ تأسيسه وحتى نهاية عام ٢٠٠٩ حوالي (٥,٦) مليون دينار ، وفيها بيان بأبرز الجهات التي اعتاد البنك على تقديم التبرعات لها: (شحادة،٢٠١٠،ص٥٢)

جدول اجمالي التبرعات التي قدمها البنك الاسلامي الاردني خلال فترات مختلفة.

البيان	سنوات التبرع	المبالغ
المسابقة الهاشمية لحفظ الق الاوقاف	١٩٩٣ـ ٢٠٠٩	٢١٤.٢
صندوق الملك عبد الله/ جيوب الفقر	٢٠٠٧ـ٢٠٠٨	١٠٠
صندوق الاردن للتنمية البشرية	١٩٨١ـ٢٠٠٩	٣٦٩
صندوق الحسين للأبداع والتفوق	٢٠٠٠ـ٢٠٠٣	٣٠٠
صندوق الامان لمستقبل الايتام	٢٠٠٨ـ٢٠٠٩	٥٩
الهيئة الخيرية الهاشمية	٢٠٠٢,٢٠٠٥,٢٠٠٦,٢٠٠٨	٥٥.٠٠

الاستنتاجات

١. يختلف مفهوم المصارف الاسلامية عن المصارف التقليدي من حيث الغاية والهدف وخصائص اخرى عديدة منها استبعاد المصرف الاسلامي الربا وتقييدها بالشريعة الاسلامية الغراء وخضوع المشاريع التي يمولها المصرف لسلم الضروريات والحاجات والكماليات .

٢. يختلف مفهوم التنمية في المنظور الاسلامي عنه في المفهوم التقليدي حيث ان التنمية في مفهومها التقليدي تركز على جانب واحد هو راس المال بينما مفهوم التنمية في المنظور الاسلامي تركز على كافة الجوانب الشاملة فهي تتضمن النواحي المادية والروحية والاخلاقية .

٣. ان التنمية في الاسلام تواجه عدة عقبات وعوائق متمثلة في الفقر والتبعية الاقتصادية والعسكرية والافتقار الى معيار الكفاءة والتكنولوجيا.

٤. ان للدين الاسلامي نطاق اسلامي مستقل له عدة اسس وقواعد تجعله اقتصاد صالح لكل زمان ومكان اذا ما احسن تطبيق هذه القواعد والاسس .

٥. ان المصارف الاسلامية تنمو بشكل متسارع بالرغم من انه كان هناك عدد محدود من المصارف الاسلامية على مستوى العالم في السبعينيات حتى وصل عددها الان الى اكثر من (٢٠٠) مصرف.

٦. ان للمصارف الاسلامية دورا هاما وفعال في التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية من خلال نهج منهج الشريعة الاسلامية للوصول الى الرفاه الاقتصادي والرخاء الاجتماعي لان المعاملات الاسلامية تؤدي الى عدالة التوزيع ورعاية مصالح الامة ومن خلال تطبيق كامل للمفاهيم والتعاليم الاسلامية في الجانبين المادي والروحي واستغلال الموارد بصورة تحقق

المقاصد الشرعية وتحفظ للامة على ما حباه الله من الخيرات الظاهرة والباطنة لتحقيق عدالة اجتماعية واقتصادية تحد من الثراء الفاحش غير المبرر والتفاوت في الدخول.

٧. ان البنك الاسلامي الاردني يسعى الى تقديم خدمات ومنتجات مصرفية متميزة والالتزام بتطويرها وتحسينها وابتكار خدمات جديدة تنسجم مع مبادئ الشريعة الاسلامية، ويحقق مصالح ذوي العلاقة معه وساهم في عمليتي التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكل كبير.

٨. حرص البنك الاسلامي الاردني على تحقيق العدالة في معاملة كافة الجهات ذات العلاقة مثل(المساهمين، المودعين، الموظفين، السلطات الرقابية).

التوصيات

١. وضع خطة مدروسة الى لإعادة هيكلة القطاع الزراعي وذلك لغرض تحدث الزراعة وزيادة الانتاج حيث توجد اراضي شاسعة وصالحة للاستثمار في اغلب الدول النامية والاسلامية حيث ان الاساس هو القطاع الزراعي والذي يساهم في تقدم اغلب الموارد الاولية والخامات اللازمة للصناعة بالإضافة الى تقديم الموارد الغذائية اللزمة الى تحقيق الامن والاستقرار الغذائي وكذلك المساهمة في التطوير الصناعي والتجاري.

٢. مساهمة جميع الوسائل الاعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة لإبراز الدور الحقيقي الذي تهدف اليه المصارف الإسلامية .

٣. العمل على انشاء أكاديمية اسلامية مشتركة تمثل فيها جميع البنوك الاسلامية والمؤسسات الاقتصادية في العالم الاسلامي.

٤. العمل على انشاء أكاديمية اسلامية متخصصة بشؤون المصارف الاسلامية ضمن التوجيهات الاسلامية لتحقيق المصالح وتجنب المفاسد.

٥. على الدول الاسلامية تضمن مناهج التعليم المختلفة مفردات دراسية عن الاقتصاد الاسلامي والمصارف الاسلامية وصياغة تشريعاتها وقوانينها وفق التعاليم الاسلامية والدعوة من خلال الوسائل المختلفة بالالتزام
بالأخلاق الاسلامية والعمل على رفع الوازع الديني لدى الافراد.

قائمة المصادر

١. د: رمضان الشراح، البنوك الاسلامية والبنوك الشاملة ودورها في التنمية الشاملة ، مجلة الكويت الاقتصادية، العدد٧،السنة الثامنة، او ت٢٠٠٤ص٧٢.

٢. د: اسامة محمد الفولي ،تقييم التجربة الماليزية في اقامة اول سوق نقدي اسلامي ، مجلة الحقوق، جامعة الاسكندرية، العدد١ـ٢، ١٩٩٥،ص١٢.

٣. الزعتري ـ علاء الدين، التجربة الاسلامية في المعاملات المصرفية ، موقع الزعتري على الانترنيت www. Alzatari.org/show_art_datails.php؟di:١٤٧

٤. محاضرات البنوك الاسلامية المرحلة الرابعة، قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة القادسية،ص١١٣.

٥. اميرة عبد اللطيف مشهور، الاستثمار في الاقتصاد الاسلامي، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الاولى،١٩٩١،ص ٣٦٧.

٦. محمد باقر الصدر البنك اللا ربوي في الاسلام، اطروحة لتعويض عن الربا ودراسة لكافة اوجه نشاطات البنوك في ضوء الفقه الاسلامي، دار التعاون للمطبوعات ، بيروت ، ١٩٩٠، ص١٠.

٧. د: صادق راشد الشمري ، اساسيات الاستثمار في المصارف الاسلامية، مطبعة الكتاب، الطبعة الاولى، بغداد، ٢٠٠٩، ص١٤٨.

٨. د: صادق راشد الشمري، اساسيات الصناعة المصرفية الاسلامية ، انشطتها والتطلعات المستقبلية ، مطبعة العزة ، بغداد، ٢٠٠٦، ص٢٤_٢٧.

٩. ملحق التشريع الخاص للجريدة الرسمية لجمهورية السودان، رقم١٥٧٢، ١٩٩٣، ص٩.

١٠. ا. د. رمضان حافظ عبد الرحمن ، موقف الشريعة من البنوك، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، الطبعة الاولى،٢٠٠٥، الفصل السادس ، ص٢٥_٢٨.

١١.د: عبد الرزاق رحيم الجبوري، المصارف الاسلامية بين النظرية والتطبيق، اسامة للنشر والتوزيع ، الاردن_ عمان ، الطبعة الأولى، ١٩٩٨، ص٢٠٣.

١٢. محمد عبد العزيز عجمية وايمان عطية ناصف _التنمية الاقتصادية دراسة نظرية وتطبيقية ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، سنة ٢٠٠٣، ص ٢٢٤.

١٣. صفوت عبد السلام عوض الله _التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية، دار النهضة العربية و القاهرة، ١٩٩٦_١٩٩٧، ص١٨.

١٤. د: يحيى عبد الرحمن رضا، الجوانب القانونية للشركات غير الوطنية، دار النهضة العربية، مصر_ القاهرة _ سنة ١٩٩٤، ص١٨.

١٥. د: طارق الحاج_ علم الاقتصاد ونظريته _ دار النشر والتوزيع _الاردن _عمان _سنة ١٩٩٨،ص١٢٣.

١٦. د: حسام محمد عيسى _التكنولوجيا : دراسة في الاليات القانونية _ دار المستقبل العربي ، مصر، القاهرة _ الطبعة الاولى ، سنة ١٩٧٨، ص ١٩٠.

١٧. الاستاذ طاهر حيدر حردان _ مبادئ الاستثمار، دار المستقبل للنشر والتوزيع ،الاردن ، عمان، الطبعة الأولى سنة ١٩٩٧، ص ١٣.

١٨. نبذة عن البنوك الاسلامية _ خالد عمر الطلحي _ مدير مؤسسة المساعد العربي _ الموقع الالكتروني على الانترنيت .com/basic/islamibank.htm http://www.islamifn.

١٩. معبد الجارحي، الاسواق المالية في ضوء مبادئ الاسلام ،الادارة المالية في الاسلام ، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الاسلامية ، مؤسسة ال البيت ، عمان، الجزء الاول، سنة ١٩٨٩، ص٤٤ .

٢٠. البنك الاسلامي الاردني _ موقعها على شبكة الانترنيت (البنك الاسلامي الاردني/ar.Wikipedia.org/wiki).

٢١.شعبان محمد اسلام البرواري، بورصة الاوراق المالية من منظور اسلامي : دراسة تحليلية نقدية،

دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر، دمشق، سنة ٢٠٠٢، ص٤٥.

٢٢.موسى شحادة_تجارب مؤسسات التمويل الاسلامي (البنك الاسلامي الاردني) ورقة مقدمة لملتقى الاستثمار والتمويل الإسلامي في الشرق الاوسط المنعقد في مركز الملك حسين بن طلال للمؤتمرات _البحر الميت٢_ ٣/٣/٢٠١٠.ص٢-٥٢.
٢٣.البنك الاسلامي الاردني: التقرير السنوي الحادي والثلاثون_ اصدارات البنك، عمان، ٢٠٠٩، ص٢٠,٢٤.